

التوفيق بين ضرورة استغلال الثروة الغابية ومطلب استدامة الغابات

Reconciling the need to exploit forest wealth with the requirement of forestsustainability

قادري نادية *

- معهد الحقوق و العلوم الاقتصادية المركز الجامعي سي الحواس - بركة -

nadia.kadri@cu-barika.dz

تاريخ النشر: 2025-01-25

تاريخ القبول: 2024/12/02

تاريخ الإيداع: 2023/07/26

ملخص:

تمثل الغابات أكبر النظم الايكولوجية على وجه الأرض، وتعتبر ثروة طبيعية حقيقية تم الاعتماد عليها في السابق في توفير المسكن والملبس والوقود والطعام، وهي اليوم تشكل أحد أهم الموارد المالية والاقتصادية المساهمة في التنمية الوطنية، كما أنها تلعب دورا أساسيا في الحفاظ على البيئة والتنوع البيولوجي، مما جعل العمل على إدارتها وتحسين طرق استغلالها وتطوير وسائل المحافظة عليها وحمايتها تحقيقا لاستدامتها ضمن أولويات أي سياسة تنمية الكلمات المفتاحية: قطاع الغابات؛ الإرشاد الغابي؛ الاستغلال الغابي؛ استدامة الغابات؛ الموارد الغابية

Abstract:

Forests represent the largest ecosystem on earth, it is a real, natural asset that was previously relied upon to provide housing, clothing, fuel and food and today it is one of the most important financial and economic resources contributing to national development, it also plays an essential role in the conservation of the environment and biodiversity. This has made its management, and improving its exploitation and develop the means to preserve and protect it achieving its sustainability the priority of any development policy.

Keywords : forest sector, forest exploitation, forest extension, forest sustainability, forest resources.

مقدمة:

إن ما تمتلكه الدول من مساحات عقارية وثروات طبيعية يعتبر هبة ربانية تميز كل دولة عن غيرها من الدول، غير أن ما تمنحه هذه الثروات من خيارات و موارد تعود بالفائدة على مختلف جوانب الحياة الإنسانية الاجتماعية الاقتصادية السياسية الثقافية الصحية و العمرانية... الخ يتوقف على مدى قدرة هذه الدولة على استغلالها استغلالاً عقلانياً يتلائم مع طبيعتها و مقدار الحاجة إليها ، كما يتوقف على حجم إدخالها في برنامجها التنموي، وعلى مدى ما توفره هذه الدول من آليات قانونية ومؤسسية ومظاهر للحماية.

وتعتبر الثروة الغابية من أهم الثروات والمصادر الطبيعية المتجددة التي تلعب دوراً حيوياً في الحياة الإنسانية عامة وفي تطوير اقتصاديات الدول بصفة خاصة.

وإذا كنا لا نختلف اليوم أكثر من أي وقت مضى على أن الغابات أحد النظم البيئية الأكثر تنوعاً واتساعاً في كل دول العالم لما تقدمه هذه الأخيرة من خدمات بيئية، فهي من يحافظ على التوازن الإيكولوجي على وجه الأرض من خلال الوظائف التي تقوم بها مثل حماية التنوع البيولوجي النباتي و الحيواني، و حماية التربة من الانجراف ومقاومة التصحر و يشكل وجودها الحل الأمثل للتخفيف من ظاهرة التغير المناخي التي تهدد الإنسانية جمعاء، فإننا أيضاً لا ننكر دور الغابات في الحياة البشرية من الناحية الاقتصادية فهي مصدر لتوفير الكثير من مستلزمات الصناعات (مواد التجهيز والأثاث، مواد البناء، الدواء، الغذاء) كما أنها مصدر مهم للعمالة وتلعب دوراً اجتماعياً وثقافياً مهماً لا يستهان به.

ولقد نجحت النظرية الحديثة حول قابلية الأملاك الغابية للاستثمار باعتبارها ثروة مالية واقتصادية يمكن الاستفادة منها في مجال التنمية الوطنية وذلك عن طريق استغلالها والاستثمار فيها عبر وضع إستراتيجية متكاملة تهتم بضرورة تحسين طرق الاستغلال الغابي، و توسيع الاستثمار في الموارد الغابية، وتعزيز سبل الوقاية والحماية من الجرائم الماسة بالغابات، حيث أثبت الواقع العملي أن الكثير من الموارد الغابية كالأشجار المثمرة مثل الصنوبر الثمري، الخروب، والأعشاب الطبية كإكليل الجبل ، الشاي الأبيض.. الخ ، الأخشاب بكل أنواعها ، الحيوانات النادرة ، يتم استغلالها استغلالاً سيئاً قد يفقدها كفاءتها في أداء دورها في تزويد الدولة بالموارد المالية اللازمة

من هنا تتجلى أهمية البحث في موضوع الاستغلال الغابي و مطلب استدامة الغابات و التأكيد على ضرورة العمل على خلق توازن حقيقي بين مبررات تفعيل عملية الاستغلال الغابي من أجل رفع إنتاجية الغابات والاستفادة منها في برامج التنمية الوطنية لما لها من فوائد اقتصادية واجتماعية وبيئية و بين مطلب المحافظة على استدامة الغابات لأنها حق عام لمجموع أفراد المجتمع و الحفاظ عليها و حمايتها من أهم ما يجب الالتزام به، و لا يكون ذلك إلا بوضع إستراتيجية متكاملة تعمل على تطوير القطاع الغابي بما يتلاءم مع متطلبات تطوير الاقتصاد، و بما يحفظ للأجيال القادمة حقها في العيش في بيئة سليمة قوامها الثروة الغابية كنظام بيئي متكامل

وبناء على ما سبق بيانه ارتأينا الإجابة على الإشكالية المرتبطة بموضوع الورقة البحثية والمتمثلة في:

كيف يمكن التوفيق بين ضرورة استغلال القطاع الغابي في التنمية الوطنية ومطلب المحافظة على استدامة

الغابات؟

وللإجابة على هذه الإشكالية اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي والذي من خلاله قمنا بشرح المفاهيم ذات الصلة بالموضوع كمفهوم الغابة، استدامة الغابات، النظام الاستغلالي الغابي، كما تمت الاستعانة بمجموعة من النصوص القانونية المتعلقة بالموضوع وسوف تتم الإجابة على الإشكالية وفق الخطة التالية

1- نظام الاستغلال الغابي كآلية لحماية الغابات و تطويرها

1.1- مفهوم الغابات و وظائفها التنموية.

2.1 تنظيم عملية الاستغلال الغابي و ضوابطه.

2- ضمان استدامة الغابات.

1.2 الإدارة المستدامة للغابات

2.2 ضرورة وضع إستراتيجية خاصة لضمان الإنتاجية و الاستدامة

و سنتعرض لهذه المسائل بثئ من التفصيل وفق ما يلي

1- نظام الاستغلال الغابي كآلية لحماية الغابات و تطويرها

تعتبر الغابات من أغنى الثروات الطبيعية التي يمكن أن تفتخر بها دولة من الدول ، فهي موطن للعشرات من الأنواع النباتية والحيوانية ، كما أن وجودها و كثرتها في أي منطقة دليل على ملائمة العيش فيها لما تحمله من قيم جمالية ونسق هندسية وهوية اقتصادية واجتماعية وثقافية ، و تشكل الغابة نظاما بيئيا معقدا بل أكثر النظم الايكولوجية اتساعا و تنوعا على وجه الأرض و هي تمثل رئة الأرض وشریان الحياة فيها لذلك سنحاول التعرف على أهمية الثروة الغابية و وظائفها المختلفة و ضوابط إدارتها و استغلالها من أجل جعلها احد محددات و عناصر التنمية الوطنية

1.1- مفهوم الغابات و وظائفها التنموية.

تعتبر الغابات ثروة بيئية تتكون من عناصر حيوية و لا حيوية و تليي العديد من الحاجات الاقتصادية الاجتماعية و الثقافية ، لذلك هي بحاجة لتنظيم كيفية إدارتها و استغلالها و المحافظة عليها و قبل التعرف على أوجه الاستغلال الغابي أردنا التعرف على مفهوم الغابات و أهميتها و الإشارة لمختلف وظائفها التنموية

1.1.1 - مفهوم الغابات :

تعرف الغابة لغة على أنها الأجمة التي طالت و لها أطراف مرتفعة باسقة، والغاب هو الأجام ، و سميت الأجمة ذات التشجير الكثيف غابة لأنها تغيب ما فيه¹

فبالغابة في اللغة مجتمع من الأشجار تملأ مكانا معينا، وإذا كان المفهوم البسيط للغابة ينصرف إلى كونها تجمع لعدد كبير من الأشجار في مكان واحد و واسع إلا أن تحديد المفهوم الاصطلاحي الصحيح للغابات ليس بالأمر السهل ، فقد اختلف كثيرا في وضع تعريف موحد للغابات والسبب في ذلك راجع لتعدد الوظائف التي تقوم بها هذه الأخيرة ، بالإضافة إلى تنوعها بحسب المناطق الموجودة فيها في العالم ، وكذا تنوع و اختلاف العناصر الداخلة في تكوينها ، و لقد سعت العديد من الجهات لوضع تعاريف للغابات منها

¹ أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي جمال الدين ابن منظور الإفريقي ، لسان العرب ، الجزء الثامن ، الطبعة الأولى ، د.س.ن ص153

- منظمة الأغذية والزراعة الدولية (FAO) حيث عرفت الغابات على أنها: الأرض الممتدة لما يزيد عن 0.5 هكتار بأشجار يزيد علوها عن خمس مترات بتغطية شجرية تزيد عن عشرة بالمائة (10%) أو أشجارا قابلة للوصول لهذا العلو في الموقع ولا يشمل ذلك الأرض الزراعية أو الأراضي المستغلة في المناطق الحضرية¹

- وعرفها البرنامج البيئي للأمم المتحدة حول التنوع البيولوجي على أنها: (أرض تزيد مساحتها عن 0.5 هكتار بتغطية حرجية تغطي ما يزيد عن 10% و التي هي في الأساس ليست خاضعة للاستخدام الزراعي أو لأي استخدام غير حرجي آخر، وفي حالة الغابات اليافعة، أو المناطق التي يكون فيها نمو الأشجار محكوم بالظروف المناخية ، يجب أن تكون الأشجار قابلة للوصول إلى علو يبلغ 5م في الموقع و ملبية لمتطلبات التغطية الحرجية²)

أما فقها فقد عرفت الغابات على أنها : وحدة حياتية متكاملة يوجد داخلها توازن طبيعي تحتوي على أشجار وشجيرات ونبات وعلى ارض وعلى كثير من الأحياء الدقيقة والحيوانات البرية³

أو هي : تجمع نباتي من صنف واحد أو عدة أصناف من الأشجار أو الشجيرات والنباتات العشبية في حالة نقية أو مختلطة بكثافة شجرية لا تقل عن 10 % سواء كان التجمع طبيعيا أو مزروعا⁴

أما التعريف العلمي الدقيق فالغابة عبارة عن وحدة حياتية متكاملة في مساحة معينة لها مناخ و كثافة معينة و أساسها مجتمع نباتي مؤلف من أشجار و شجيرات و الأعشاب و الأدغال و نباتات أخرى كالطحالب و الفطريات و غيرها إضافة إلى احتوائها على الحيوانات البرية و الحيوانات الدقيقة⁵

و لقد حاول المشرع الجزائري إعطاء تعريف تشريعي للغابة ركز فيه على قوامها التقني و موقعها الجغرافي حيث جاء في نص المادة الثامنة من القانون 12/84 المتعلق بالنظام العام للغابات⁶ ما يلي : (يقصد بالغابات جميع الأراضي المغطاة بأنواع غابية على شكل تجمعات غابية في حالة عادية)

ثم أكمل التعريف في نص المادة 09 موضحا أنه : (يقصد بالتجمعات الغابية في الحالة العادية كل تجمع يحتوي على الأقل على 100 شجرة في الهكتار الواحد في حالة نضج في المناطق الجافة و شبه الجافة و 300 شجرة في الهكتار الواحد في حالة نضج في المناطق الرطبة وشبه الرطبة

ثم جاء المرسوم التنفيذي 115/2000 المتعلق بقواعد إعداد مسح الأراضي الغابية الوطنية⁷ بتعريف للغابة على أنها(الغابة كل ارض تغطيها أحراج تتشكل من غابة أو أكثر، إما في حالتها الطبيعية و إما بفعل التشجير أو إعادة

¹ - مجموعة عمل الانتوساي حول الرقابة البيئية ، ، الدليل الإرشادي حول الرقابة على الغابات ، دليل الأجهزة العليا للرقابة، ترجمة ديوان المحاسبة بالملكة العربية الأردنية الهاشمية ، الفصل الأول و الثاني ، 2011/04/01 ، ص 16.

² - دباب فراح أمال ، (الحماية القانونية للغابات في الاتفاقيات الدولية و التشريع الوطني) ، أطروحة دكتوراه في القانون تخصص قانون عام مقارن ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس ، الجزائر ، 2019 ، ص 11

³ - علي محمد حسين التلال ، يونس محمد قاسم الالوسي ، الغابات العامة ، الجزء الأول، هيئة المعاهدة الفنية ، بغداد ، 1989، ص 11

⁴ - علي بن عبد الله الشهري ، حرائق الغابات الأسباب وطرق المواجهة ، الطبعة الأولى ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ، 2010 ، ص 17

⁵ - باووز شفيق عبد الله ، أسس تنمية الغابات ، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي ، العراق ، 1980 ، ص 13

⁶ - القانون 12/84 المؤرخ في 23/06/1984 المتضمن النظام العام للغابات ، المعدل و المتمم بموجب القانون رقم 20/91 المؤرخ في 02/12/1991 ، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 26/06/1984 ، العدد 26 .

⁷ - المرسوم التنفيذي 115/2000 المؤرخ في 28/05/2000 المتعلق بتحديد قواعد إعداد مسح الأراضي الغابية الوطنية، الجريدة الرسمية لسنة 2000، العدد 30.

التشجير على مساحة تفوق 10 هكتارات متصلة على الأقل على ما يأتي: - 100 شجرة في الهكتار الواحد في حالة نضج في المنطقة القاحلة وشبه القاحلة.، و 300 شجرة في الهكتار الواحد في حالة نضج في المنطقة الرطبة وشبه الرطبة -ويكون المشرع الجزائري بذلك قد اعتمد على معيارين في تعريف الغابة، حيث اعتمد على المعيار العددي فحدد عدد الأشجار الواجب توفرها في الهكتار الواحد كحد أدنى 100 شجرة أو 300 شجرة بحسب الموقع الجغرافي للغابة، و يكون بذلك قد اعتمد أيضا على المعيار المكاني أو الجغرافي في تعريف الغابة.

2.1.1 الوظائف التنموية للغابات:

تتنوع و تختلف الوظائف التي تقوم بها الغابات، و لقد جاء في تقرير لمنظمة ال FAO والذي أنجزته سنة 2007 تحديد لثلاث وظائف أساسية للغابات حصرها فيما يلي:

أ- الوظائف الإنتاجية: تتعلق هذه الوظيفة بما تنتجه الغابات وتوفره من المنتجات الحرجية الخشبية والغير خشبية، حيث تنتج الغابات على العموم.

منتجات خشبية : تستعمل الأخشاب كمادة أولية في الكثير من النشاطات فهي مصدر للطاقة كحطب الوقود والفحم النباتي، كما تستعمل ألواح الخشب في الكثير من الصناعات الإنتاجية. حيث تستعمل الأخشاب و الأعمدة المستديرة في تصنيع أخشاب المباني والأثاث و أعمدة الإنارة العامة ، أما الخشب المنشور يستخدم في تركيب الكثير من المواد كالاسمنت والبلاستيك. و يستخدم لحاء الأشجار في صناعة لب الورق والورق. أما الألياف الخشبية فتستخدم في الحرف اليدوية والأواني المنزلية¹.

- منتجات غير خشبية: وتشمل هذه المنتجات الأدوية و المواد الدابغة والأصبغ، الأغذية، الثمار، الأعلاف، منتجات العسل، الفلين، الأعشاب الطبية، الألياف و المركبات العطرية التي تدخل في صناعة العطور ومستحضرات التجميل²

ب- الوظائف الوقائية و الايكولوجية: تعتبر الغابات ثروة بيئية بامتياز تساهم في الحفاظ على النظام البيئي، حيث تعمل على: التخفيف من مخاطر وتأثيرات الفيضانات (تأكل التربة).

- تعتبر الغابات حاجز منع ضد كل أعمال التعرية التي تسبب فيها الرياح والتي قد تصيب النباتات اليابعة بالضرر، وتفقد التربة السطحية من المغذيات.

- تساهم الغابات الواقعة في المناطق الجليدية (جبال الألب) كحواجز وقائية ضد الانهيارات الجليدية، كما تساهم الغابات الموجودة في المناطق الصحراوية وشبه الصحراوية في مقاومة التصحر.

تعزز الغابات الدورة الأساسية للمياه وتعمل على زيادة حجمها وذلك عن طريق زيادة الهطل المطري بفعل غابات السحب، بالإضافة إلى حماية الموارد المائية وتنقيتها من الملوثات³.

¹ - مجموعة عمل الانتوساي حول الرقابة البيئية، مرجع سابق ، ص ص26-27

² - علي بن عبد الله الشهري، مرجع سابق ، ص 28

³ - مجموعة عمل الانتوساي حول الرقابة البيئية، مرجع سابق ، ص 28

- تساهم الغابات مساهمة كبيرة في التخفيف من الآثار الكارثية لظاهرة التغير المناخي وتقلل من الاحتباس الحراري، حيث أنها تعمل كعازل للغلاف الجوي ضد غاز الكربون المضاف إلى الجو فهي من تمتص غاز ثاني أكسيد الكربون وتزودنا بالأوكسجين (رئة الأرض)

ج- الوظائف الاقتصادية : لما كانت الغابات مصدر مهم للكثير من المواد الأولية التي تدخل في الكثير من الصناعات الإنتاجية التي توفر الاحتياجات الأساسية للأفراد و المؤسسات على السواء، لذلك فإن الغابات تساهم في الرفع من اقتصاديات الدول وذلك عن طريق زيادة مواردها المالية سواء عن طريق الإنتاج الموجه للاستهلاك المحلي أو الموجه للتصدير (إدخال العملة الصعبة)، كما أن قطاع السياحة يعتبر أحد القطاعات الاقتصادية المساهمة في زيادة الموارد المالية للخرينة العمومية، حيث تعتبر الغابات من نوع المحميات الطبيعية والتي تتوفر على مناظر طبيعية خلابة وكذا قيم ترفيهية عالية مصدر جالب للسياح هذا ما يجعل التوجه نحو الاستثمار في قطاع الغابات هو التوجه نحو اقتصاد بديل عن ذلك القائم على مداخل البترول.

د- الوظائف الاجتماعية: يساهم قطاع الغابات بشكل كبير في توفير مناصب عمل لا بأس بها، حيث تكثر الغابات في المناطق الريفية أين تنحصر مناصب العمل وتقل، لذلك كلما زاد الاهتمام بقطاع الغابات (الإنتاج الغابي) كلما زادت الحاجة إلى اليد العاملة ما يعني توفير فرص عمل للقاطنين في المناطق الغابية، خاصة أن هذه الأعمال لا تحتاج إلى مهارات عالية أو مستوى دراسي معين مما يعني التقليل من ظاهرة البطالة و التقليل من ظاهرة النزوح نحو المدن، كما تعد الغابات أحد الأماكن التي تساعد على تحقيق الأمن النفسي والصحي حيث يعد الهواء النقي من العوامل الصحية التي تناسب الأمراض الذهنية و الصدرية، كما توفر الغابات أماكن التنزه والاستجمام، فجمال الطبيعة يمنح الهدوء و الراحة¹

2.1 تنظيم عملية الاستغلال الغابي وضوابطه:

رغم كون الأملاك الغابية هي أملاك عمومية مخصصة للاستعمال المجاني من طرف الجمهور سواء عن طريق الاستعمال المباشر أو بواسطة المرافق العامة وتتكفل الدولة بحمايتها وصيانتها وتمكين الجمهور من استخدامها، إلا أنها ما دامت ثروة اقتصادية ومالية يمكن الاستفادة من مواردها و لقد أصبح التوجه إلى استغلالها والاستثمار فيها ضرورة ملحة تحقق في تطوير الاقتصاد الوطني و استمرارية وتجدد هذه الثروة.

تتوفر الجزائر على ثروة غابية هائلة تقدر مساحتها حوالي 4 ملايين و500 ألف هكتار و التي تعادل نحو 1.8% من إجمالي مساحة الجزائر تتوزع على الأراضي الغابية والأراضي ذات الطابع الغابي وتتميز بالتنوع، كما تضم مجموعة من الحيوانات والطيور البرية²

لذلك سنحاول التطرق لضوابط تنفيذ عملية الاستغلال الغابي

1.2.1 تعريف الاستغلال الغابي:

إن الغابة بما تشتمل عليه من مكونات حية هي كائن حي يولد ثم يكبر ثم ينمو لمدة معينة وأخيرا يتلاشى ويموت لذلك فمن غير الطبيعي تركها دون استغلال، ذلك أن هذا الأخير يضمن الانتفاع بخيراتها الطبيعية المختلفة والمتجددة

¹ - علي بن عبد الله الشوري، مرجع سابق، ص 28

² - Office national des statistique, statistique sure l'environnement cole, statist n= 177, alger, fevrier 2015, p42.

حتى لا تصبح موارد طبيعية مهددة. والاستغلال بوجه عام هو القيام بالأعمال اللازمة لاستثمار الشيء و الحصول على منافعه وثماره، أي أن استغلال الشيء هو الحصول على ما يتولد عنه من منافع¹

و تتعدد مجالات الاستغلال الغابي و تتنوع تبعاً لتنوع و كثرة منتوجات الغابات و اختلاف قيمتها الاقتصادية و لقد نظم القانون 12/84 المعدل و المتمم مجالات الاستعمال الغابي المرخص بها حيث تشمل تلك المتعلقة ب: المنشآت الأساسية للأمالك الغابية ، منتوجات الغابة ، الرعي ، و بعض النشاطات الأخرى المرتبطة بالغابة و محيطها المباشر²

و لقد قصر المشرع الجزائري استغلال الأملاك الغابية على الغابات ذات المردود الوافر و غابات الاستغلال و التي تعد مهمتها الأساسية إنتاج الخشب و بعض المنتجات الغابية الأخرى .

و من هنا عرفت عملية الاستغلال الغابي على أنها : (جملة متكاملة من عمليات وأعمال القطع و حمل الخشب إلى المخازن الظرفية أو القارة أو إلى المعامل)³

2.2.1 أشكال الاستغلال الغابي:

تخضع الأملاك الغابية في استعمالها واستغلالها إلى أحكام القانون 12/84 المتضمن النظام العام للغابات المعدل و المتمم ، و تتم عمليات الاستغلال على آليات محددة بنصوص التشريعات المعمول بها في هذا المجال سواء تعلق الأمر بالاستغلال الغابي عن طريق قواعد الاستثمار عن طريق الاستصلاح و التي ينظمها المرسوم التنفيذي 87/01⁴

أو تعلق الأمر بالآليات المتعلقة بشروط بيع الحطب المقطوع و المقررة بموجب المرسوم التنفيذي 170/89⁵ و لقد حاول المشرع من خلال أحكام هذين المرسومين تنظيم عملية الاستغلال الغابي بجعلها عملية عقلانية ترشيدية وانتقائية ليضمن من مسألة استدامة الغابات ، وتشرف على هذه العملية هيئة عمومية إدارية هي إدارة الغابات كما أنها تتولى عملية تنظيم ومراقبة استغلال المنتجات الغابية حيث تتنوع أعمال الاستغلال بين

أ- استغلال الغابات بموجب الاستثمار عن طريق الاستصلاح الغابي :

من أجل الرفع من الطاقة الإنتاجية للغابات حاول المشرع استحداث نمط من الاستغلال الغابي أطلق عليه اسم الاستصلاح ، و لقد عرفت المادة الثانية من المرسوم 87/01 الاستصلاح على أنه : كل عمل استثماري يهدف لجعل أراضي الأملاك الغابية الوطنية منتجة و تثمينها عن طريق الأعمال التالية :

¹ - نبيل إبراهيم سعد ، المدخل إلى القانون (نظرية الحق)، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010، ص65.

² - المادة 35 من القانون رقم 12/84 السابق الذكر

³ - وليد ثابتي ، (الحماية القانونية للملكية العقارية الغابية في التشريع الجزائري)، أطروحة دكتوراه في القانون تخصص قانون عقاري ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، الجزائر ، 2017، ص166 .

⁴ - المرسوم التنفيذي رقم 87/01 المؤرخ في 1987/04/05 المتضمن شروط و كفاءات الترخيص بالاستغلال في إطار أحكام المادة 35 من القانون 12/48 ، الجريدة الرسمية المؤرخة في 2001/04/08، العدد 20

⁵ - المرسوم التنفيذي رقم 170/89 المؤرخ في 1989/09/05 المتضمن الموافقة على الترتيبات الإدارية العامة و الشروط التقنية لإعداد دفاتر الشروط المتعلقة باستغلال الغابات و بيع الحطب المقطوع منها و منتجاتها ، الجريدة الرسمية الصادرة في 1989/09/06، العدد 38 .

- إنشاء البساتين بغرس الأشجار المثمرة والأعلاف والأشجار الغابية و يمنح الترخيص لمدة 40 سنة ، إنشاء مشاتل مختصة لاسيما في إنتاج الشتلات المثمرة و العلفية و المغروسات الغابية و يمنح الترخيص لمدة 90 سنة ، حشد المياه

تصحيح السهول وكل الأعمال الأخرى المتصلة بحماية التربة ، نشاطات تربية الحيوانات الصغيرة كالنحل والدواجن والأرانب و كل تربية صيده أخرى و يمنح الترخيص لمدة 20 سنة ، تامين أراضي جرداء ذات طبيعة سبخية عن طريق تطوير الأنشطة غير الملوثة¹

و تتراوح مدة الترخيص بالاستغلال الغابي وفق نمط الاستصلاح ما بين 20 الى 90 سنة و يتم بناءا على رخصة إدارية مسلمة من الإدارة المعنية المختصة إقليميا طبقا لنتائج الفحص، كما لم يحدد نص المرسوم 87/01 صفات أو شروط معينة يجب أن تتوفر في طالب الرخصة بالاستصلاح لذلك لا يشترط أن يكون المستغل من سكان الغابة أو مجاورها لكن على طالب الرخصة عدم التسبب هو نفسه في حرائق الغابات أو التعرية الغابية ،

ب- الاستغلال الغابي المتعلق بقطع وبيع الحطب

يشكل القطع غير القانوني لأشجار الغابات أهم المشاكل التي تعاني منها هذه الأخيرة حيث تتسبب هذه الممارسات في حصاد الأخشاب ومعالجتها والاتجار بها بطريقة لا تتوافق مع القوانين مما يؤدي إلى إزالة الغابات وتعرية التربة، لذلك حاول المشرع أن ينظم كفايات الاستغلال و ضوابطه من خلال قانون النظام العام للغابات و المراسيم التنفيذية الخاصة به ، و يخضع هذا الشكل من الاستغلال للضوابط التالية :

- جعل المشرع الجزائري الغابات ذات المردود الغابي الوفير أو ما يسمى بغابات الاستغلال وحدها الخاضعة للاستغلال دون غيرها من الأصناف الأخرى التي أوردها في نص المادة 41 السالفة الذكر، وهي عادة ما تتألف من عدد هائل من الأشجار وتساهم هذه الغابات بتلبية الاحتياجات المحلية والدولية لإنتاج الخشب والمنتجات الغابية الأخرى.

- عملية الاستغلال لا تشمل كل الأشجار بل يستثنى من الاستغلال الأشجار التي يمنع قطعها والتي تتعلق بالأوعية العنقارية الاحتياطية وتقوم إدارة الغابات بوسم هذه الأشجار بعلامة واضحة ويحظر المساس بها، ويجب المحافظة عليها أثناء عملية القطع²

- حدد المشرع الجزائري ما يدخل في نطاق الاستغلال من أعمال، حيث يضم هذا الأخير أعمال قطع الأشجار، النقل، التخزين. كما قام المشرع بتنظيمها وبيان ضوابطها حتى لا يتم الإضرار سواء بالشجرة المقطوعة أو بالشخص القائم بالقطع أو بقية الأشجار القائمة ومثال ذلك تحديد المشرع لنمط استغلال شجرة الفلين هذه الأخيرة التي لا يستغل منها إلا قشرة الشجرة دون قطعها، وأيضا عدم إتلاف أشجار الحواشي أو قطعها نظرا لتخصيصها لحماية المساحة الغابية الداخلية

- أخضع المشرع عملية الاستغلال لضرورة استصدار رخصة إدارية لصالح المستغل من الإدارة المكلفة بالغابات، تسلم هذه الرخصة بالتنسيق مع الوالي و إدارة أملاك الدولة وتسلم إلى المعنى بناءا على عملية مناقصة أو مزيدة أو عن طريق التراضي في حالات استثنائية¹

¹ - لمادة 11 من المرسوم 87/01

² - المادة 44 من المرسوم 170/89 السالف الذكر

- تقوم إدارة الغابات بإعداد دفتر شروط عملية الاستغلال تحدد فيه شروط الاستغلال ونطاقه وكمياته (عدد الأشجار الواجب قطعها) مدة الترخيص بالاستغلال ومبلغه، و العقوبات المترتبة على إخلال المستفيد بشروط الاستغلال (الإخطار، الوقف المؤقت للنشاط ، سحب الترخيص)
- تقوم إدارة الغابات بوسم الأشجار محل القطع لتمييزها عن غيرها، ويبدأ المستفيد بعد إمضاء دفتر الشروط أو عقد الترخيص بالاستغلال بمزاولة نشاطه تحت رقابة الإدارة المسيرة.
- بعد انتهاء عملية الاستغلال تقوم الإدارة بمراقبة المكان والتأكد من نظافته وأي إخلال من طرف المستفيد يستوجب المساءلة.

2- ضمان استدامة الغابات:

نظرا للمنافع الكثيرة التي توفرها الغابات على المستوى الوطني و على المستوى الدولي فقد أصبح العمل على المحافظة عليها و حمايتها و استخدامها على نحو مستدام من الأهداف المشتركة بين كل الدول لضمان استمرارية هذه المنافع ، ويكون ذلك من خلال الاتفاق على خلق آليات لإدارة الغابات إدارة مستدامة تعتمد على وضع مجموعة من المعايير و الضوابط التي ينبغي الالتزام بها و جعلها ضمن خطة إستراتيجية متكاملة .

1.2 الإدارة المستدامة للغابات:

يعد اهتمام أي مجتمع أو أمة بالأشجار والمسطحات الخضراء مقياسا لحضارتها وتقدمها كونه ناتج عن إدراكها ووعيمها بأهمية الغابات، هذه الأخيرة التي تعد رأس مال وطني على جانب كبير من الأهمية يستوجب المحافظة عليها وجعلها ضمن أولويات الدول، ويكون ذلك بأن تتخذ استراتيجيات التنمية الوطنية المتصلة بالغابات طابعا اقتصاديا وبيئيا واجتماعيا في آن واحد لضمان استمرارية استفادة الجيل الحالي والأجيال القادمة من هذه الثروة الوطنية الهامة ولأن الغابات ثروة لا تنضب إذا أحسن إدارتها وتنظيمها وحمايتها بدأ التفكير في الإدارة المستدامة للغابات

و لقد عرفت الإدارة المستدامة للغابات بأنها : التدابير و السياسات المستخدمة في المحافظة على الموارد الغابية و أراضي الغابات بأسلوب و معدل يحافظ من خلاله على تنوعها البيولوجي و إنتاجيتها و مقدرتها على التجدد و صحتها و إمكانيتها على توفير الوظائف البيئية الاقتصادية و الاجتماعية على الصعيد المحلي ، الوطني و العالمي و الذي لا يسبب ضررا للنظم البيئية الحالية و ضمان استمرارها و بقاءها للأجيال القادمة²

كما عرفت على أنها : عملية لإدارة الغابات بالطريقة التي تساهم في تحقيق واحد أو أكثر من الأهداف التي حددتها الإدارة بوضوح بما يتصل بإنتاج متواصل لمنتجات وخدمات غابية مرغوبة و دون أي تخفيض غير مبرر للمنافع الأصلية و الإنتاجية المستقبلية و دون أية تأثيرات غير مبررة على البيئة الفيزيائية و الاجتماعية³

و بعبارة أبسط العمل على تحقيق التوازن بين الطلبات المتزايدة للمجتمع على منتجات الغابات و فوائدها ، و الحفاظ على صحة الغابات و تنوعها، هذا التوازن ضروري لبقاء الغابات و كذلك ضروري لازدهار المجتمعات اقتصاديا

¹ - المادة 07 من المرسوم 170/89 السالف الذكر.

² - عبدوس عبد العزيز ، العرابي مصطفى ، تحليل الأهمية الاقتصادية والبيئية للصناعات الغابية في الجزائر : مدخل نحو الاقتصاد الأخضر، مجلة الشائر الاقتصادية ، المجلد الرابع ، العدد الثاني ، ص 479 .

³ - مجموعة عمل الانتوساي حول الرقابة البيئية، مرجع سابق ، ص 35

،وبالتالي ضمان تلبية الغابات للاحتياجات الحالية من المنافع و الخدمات العامة سواء للأفراد أو الدولة و في الوقت ذاته مساهمتها المتواصلة في التنمية.

هناك اتفاق عام بأن الإدارة المستدامة للغابات يجب أن تحافظ على التوازن بين ثلاث ركائز أساسية :

* الاستدامة الايكولوجية و تتعلق بثمين دور الغابات في المحافظة على التنوع البيولوجي و تكامل العمليات والنظم الايكولوجية.

*الاستدامة الاجتماعية و تتعلق بدور الغابات في الحفاظ على المجتمع البشري الذي يعتمد في معيشتة على الغابات و منتجاتها

* الاستدامة الاقتصادية و تتعلق ب: الحفاظ على المنافع الاقتصادية للغابات و تدفقها سواء لمصلحة الشركات المستغلة أو الأفراد أو الدول و المجتمعات .

و حتى يتحقق ذلك لابد من الاهتمام بقطاع الغابات و وضعه ضمن أولويات السياسة التنموية بل ووضع إستراتيجية متكاملة للنهوض بهذا القطاع¹

و لما كانت الدولة هي صاحبة المصلحة الأولى في حماية التراث الغابي باعتباره ثروة و ملكا وطنيا يخضع لسيادتها و المسؤولية الأولى عن تحقيق قاعدة الرشادة الغابية و ضبط الأنشطة و السياسات التي تتعلق بالحفاظ المستدام على التراث الغابي تبذل الجزائر كل الجهود من أجل توفير مختلف الآليات المساهمة في ذلك من خلال إعداد مخطط سياسي و اقتصادي يعمل على ترشيد استعمال الغابات و استغلالها و حمايتها مع تبني نموذج تشريعي و مؤسسي مرافق للعمل الميداني ، فتم خلق مؤسسات و هياكل مركزية و إقليمية تتولى تنفيذ السياسة التشريعية الداخلية الخاصة بحماية التراث الغابي مع مراعاة تنفيذها أيضا لالتزاماتها الاتفاقية و تجسيد برامج الشراكة مع دول أخرى و منظمات في إطار التعاون الدولي و الإقليمي في مجال حماية و صيانة التراث الغابي²

2.2 ضرورة وضع إستراتيجية خاصة لضمان الإنتاجية و الاستدامة:

قطاع الغابات هو القطاع الذي يشمل جميع الأنشطة الاقتصادية التي تعتمد في الغالب على إنتاج السلع و الخدمات من الغابات و تشمل أيضا الأنشطة التجارية التي تعتمد على إنتاج الألياف الخشبية(صناعة الخشب المستدير و الوقود الخشبي و الفحم النباتي ، الخشب المنشور ، الألواح الخشبية ، لب الورق و الورق ، و خشب الأثاث) وتشمل أيضا على المنتجات الغابية الخشبية و غير الخشبية بالإضافة إلى الأنشطة المتصلة بتوفير خدمات الغابات³ ولقد أصبح لهذا القطاع أهمية بالغة ومكانة خاصة في السياسة التنموية الاقتصادية حيث أدركت الدولة أن هذا القطاع سيكون من أهم القطاعات الاقتصادية البديلة عن قطاع المحروقات و ذلك لما يتوفر عليه من منتجات خشبية و غير خشبية و لارتباطه بالكثير من الصناعات كالصناعات الغذائية ، الصناعات الدوائية و الطبية والتجميلية ، صناعة مستلزمات البناء و التجهيز ، صناعة الورق و الأصماغ.....الخ

¹ - المرجع نفسه ، ص 38

² - مخلوف عمر ، النظام القانوني لحماية التراث الغابي على ضوء مبدأ الاستدامة و علاقته بالتنوع البيولوجي ، أطروحة دكتوراه علوم ، تخصص قانون ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة سيدي بلعباس ، الجزائر ، 2018- 2019

³ - عبدوس عبد العزيز ، العرابي مصطفى ، مرجع سابق ، ص 479

لذلك أصبح وضع إستراتيجية جديدة متكاملة تعمل على تثمين عمليات الاستغلال الغابي من أجل تحصيل المنافع الاقتصادية والاجتماعية و البيئية للغابات دون الإضرار بها و ترشيد هذا الاستغلال و كذا تحسين أساليب إدارة هذه الثروة سواء من طرف الدولة أو الخواص وتعزيز سبل حمايتها من أولويات الدولة في المرحلة القادمة

أ- مبررات وضع الإستراتيجية : يمكن أن نجمل أهم أسباب التوجه نحو وضع هذه الإستراتيجية في:

- تراجع كبير في مقدار المداخل المالية الريعية (مداخل الذهب الأسود أو البترول) مما يقتضي البحث عن مداخل جديدة تعتمد على الاستثمار في القطاعات المستدامة كقطاع الغابات

- كثرة و تنوع الموارد الناتجة عن قطاع الغابات و قابليتها للتجديد إذا لاقى الاهتمام اللازم حيث كانت الغابات في السابق ثروة طبيعية مهددة لا يستفاد منها .، و اليوم تشكل احد أهم أصول و موارد التقدم الاقتصادي

- الثروة الغابية وسيلة للحفاظ على ثروات أخرى كالثروة الحيوانية و المائية و كذا الحفاظ على التربة و نوعيتها و الهواء و نقاوته و غيرها من المنافع

- التوجه الدولي نحو ما يعرف بالاقتصاد الأخضر أو الاقتصاد الحيوي و الذي يقوم على إنتاج و استهلاك المنتجات التي تنشأ من العمليات البيولوجية الطبيعية ، و بالتالي التقليل من استهلاك واستعمال الوقود الاحفوري و منتجاته نظرا لضررها البالغ على البيئة والمناخ ، و من أهم الموارد التي يعتمد عليها الاقتصاد الأخضر الخشب الذي يدخل في عمليات البناء و التجهيز

- ضرورة وضع حد للاستغلال اللاعقلاني والسيئ والخارج عن نطاق القانون للموارد الغابية عن طريق جعل تحسين إدارة الغابات و منحها لمتخصصين و إنشاء هيئات للرقابة المستمرة ضمن محاور هذه الإستراتيجية - كثرة الجرائم الماسة بالغابات في الآونة الأخيرة بدءا بالقطع غير القانوني للأشجار وانتهاء بالحرائق . - ضعف الاستثمارات الموجهة لهذا القطاع و إهماله رغم أن مساهمته في زيادة مداخل خزانة الدولة و التي ستكون جيدة لو أحسن استغلاله والاستثمار فيه .

- ضعف قدرة الدولة وحدها على الاهتمام بكل المسائل المرتبطة بالغابات من حيث التسيير و الاستغلال والاستثمار والحماية مما يقتضي جعل الشراكة بين الدولة والقطاع الخاص في هذا المجال من ضمن محاور هذه الإستراتيجية

ب- محاور الإستراتيجية:

في الحقيقة لا يعتبر موضوع الغابات والعمل على زيادتها و حمايتها وإدخالها كعامل رئيسي في التنمية المستدامة محل اهتمام دولة بعينها بل أصبح محور اهتمام المجموعة الدولية بأكملها و لم يكن في أي وقت مضى بمثل هذه الدرجة من الأهمية، والسبب راجع لكون الغابات احد الحلول الحقيقية لإنقاذ العالم من عواقب ظاهرة التغير المناخي ، وإزالتها يساهم في زيادة الانبعاثات العالمية بنسبة تفوق تلك التي يسببها قطاع النقل

و إلى جانب التغير المناخي هناك مساور قلق بيئي دولي متزايدة بشأن الأخطار التي تواجه الموارد الايكولوجية الدولية بسبب إزالة الغابات وخاصة في ضوء الخدمات الهامة التي توفرها الغابات للحياة الإنسانية مثل المصادر الجينية المستخدمة في الصناعة والطب¹

¹ - مجموعة عمل الانتوساي حول الرقابة البيئية، مرجع سابق ، ص

و تعرف ظاهرة التغير المناخي على أنها: (أي تغيير أو إخلال طويل الأمد يحصل في حالة المناخ نتيجة التغير الحاصل في توازن الطاقة وسريانها ويكون مؤثرا في النظم البيئية والطبيعية أي هو التغير المستمر في مناخ الكرة الأرضية الناتج عن أسباب كونية أو طبيعية وعن أسباب بشرية ويؤثر على المحيط الجوي ويؤدي إلى وقوع كوارث بيئية مدمرة)¹

نجد أن وضع إستراتيجية متكاملة للحفاظ على الغابات و زيادة عددها و حمايتها من كل أشكال الاعتداء عليها سواء بالإزالة أو التخريب أو الاستغلال العشوائي و المفرط أو بالحرائق محور اهتمام كل دول العالم بل هناك من الدول من ب و أهم محاور هذه الإستراتيجية نجد :

1- إن المحافظة على الغابات و ضمان استمرارها في منح منافعها للإنسان والحيوان والبيئة ككل يكون بزيادة أعدادها و توسيعها بزرع المزيد والمزيد من الأشجار لزيادة الغطاء النباتي الحرجي و يتم ذلك عن طريق عملية التشجير وإعادة تعمير الغابات مع تحسين أساليب التسيير والاستغلال

2-تشجيع الاستثمار الخاص في قطاع الغابات بشروط صارمة ورقابة دائمة من أجهزة الدولة المكلفة من أجل ضمان ترشيد الاستغلال

3- تعزيز التربية ونشر التوعية والثقافة البيئية عن طريق العناية بتوفير المعلومات والحقائق البيئية الصحيحة و العمل على نشرها وإيصالها بمختلف الطرائق والوسائل التربوية والتعليمية و الإعلامية والإرشادية لجميع أفراد المجتمع و فئاته مع ضرورة إدخال وتضمين المناهج التعليمية في مختلف المراحل الدراسية فكرة الأمن البيئي والأمن الاقتصادي ومكانة الثروة الغابية والتعامل الإيجابي معها في تحقيقه و من ورائه التنمية مع تشجيع المبادرات الفردية من قبل المؤسسات غير الحكومية لدعم قطاع الغابات و ترقيته مع دعم الغابات الخاصة.²

4- تكوين جمعيات مدنية تتعاقد مع السكان المجاورين للغابات من أجل إحداث برامج تشاركية من أجل غرس أشجار جديدة و المحافظة على الأشجار الموجودة ، و التأكد من سلامتها من الأمراض الطفيلية المضرّة و القيام بجولات حراسة و تنظيف ، والإبلاغ عن كل استخدام غير قانوني للأراضي كقيام مجموعة من الأشخاص أو الشركات باحتلال منطقة حرجية دون رخصة من الإدارة

5- تبني مفهوم و إستراتيجية الإرشاد الغابي و الذي اثبت نجاعته في الكثير من الدول مثل السودان ، أندونيسيا ، دول أوروبا الشرقية و التي تنطلق من فكرة جعل المواطن صديق للغابة بدلا من أن يكون عدوا لها و لقد أوصت منظمة الأغذية و الزراعة (FAO) بتبني العمل بهذه الإستراتيجية

و نقصد بالإرشاد الغابي : العملية التي تسهل مشاركة المواطنين في إدارة مواردهم الغابية و هو العملية الكلية التي عن طريقها يتم استغلال موارد و مهارات القطاع العام والمنظمات غير الحكومية وغيرها لتنفيذ أهداف تنمية معينة تساعد الناس على الإدارة الفنية الناجحة لموارد الغابات مما يساهم في النهوض بمستواهم الاقتصادي و الاجتماعي

¹ - عيسى لعلاوي، (النظام القانوني الدولي لمكافحة التغيرات المناخية) مذكرة ماجستير في الحقوق، تخصص قانون دولي وعلاقات دولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 (2012)، ص 28

² - محمود محمد إسماعيل سعيد، (دور الإرشاد الغابي في رفع الوعي البيئي للمجتمعات المحلية)، مذكرة ماجستير في علوم الغابات، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا، ديسمبر 2018، ص 42

والإرشاد الغابي في مراحله الإدارية يشتمل على ثلاثة محاور أساسية هي : نظام الترتيب و انتقال المعارف و المهارات ، برامج المعلومات العامة عن الموارد الغابية ، التعليم غير النظامي المساعد لجيران الغابات لتحقيق أهداف تنموية¹ و يعتبر الإرشاد الغابي من أهم وسائل تنمية الغابات ذلك انه يسعى لاستقطاب مجهودات المجتمع بكل قطاعاته من مزارعين و رعاة و منظمات مجتمع مدني و مؤسسات و قطاعات خاصة بزراعة و حماية و تنمية موارد الغابات و بذلك يكون إضافة حقيقية للمجهودات الرسمية لتحقيق أهدافها النهائية

6- ضمان التنوع البيولوجي للغابات مع تطوير سلالات جيدة من أنواع الأشجار المقاومة للأمراض و الآفات بالإضافة لضرورة حماية الغابات عن طريق رشها بالمبيدات و المضادات الحيوية

7- السيطرة على عملية إزالة الغابات وتنظيم عملية قطع الأشجار وذلك عن طريق انتقاء الأشجار المراد قطعها وتجنب قطع الأشجار غير الناضجة والصغيرة²

بمعنى جعل عملية القطع انتقائية و مدارة بشكل جيد لضمان عدم الإضرار بالأشجار الأخرى أو بالحيوانات و الطيور النادرة ، ومن أشكال القطع غير القانوني والأنشطة المرتبطة به قطع أنواع محمية، نزع لحاء الأشجار لقتلها وإيجاد مبرر لقطعها بشكل قانوني، التعاقد مع مقاولين محليين لشراء تراخيص قطع الأشجار من مناطق محمية ، قطع أشجار خارج حدود عقد الامتياز ، استخراج كمية من الخشب تزيد عن الحد المسموح ، اللجوء لرشوة الموظف في إدارة الغابات للحصول على امتياز قطع الأشجار وغيرها من الأساليب غير القانونية الضارة بالغابات³

8- استخدام احدث التقنيات في مكافحة حرائق الغابات ذات الأسباب الطبيعية أو المفتعلة من الإنسان والتي من بينها عمل ممرات بعرض اثنان أو ثلاث أمتار لتجنب انتشار النار ، مع تنظيف الغابات الدوري من الأوراق الجافة ، أيضا نشر مواد كيماوية للسيطرة عل الحرائق الحاصلة وغيرها من تقنيات السيطرة على النيران.

9- تحضير خريطة للغطاء النباتي باستخدام تقنيات التصوير الجوي و ذلك من أجل ملأ الفراغات بالأشجار مع التعرف على مصادر تحسين هذه الثروة، بالإضافة إلى إحصاء ومحاسبة المورد الغابية ورقمنة و تطوير قطاع الغابات 10- وضع تشريعات وأنظمة قانونية ملائمة تجرم و تعاقب مرتكبي جرائم الغابات، وتؤسس لنظام قانوني متكامل للاستغلال الغابي والاستثمار في الثروة الغابية بكل مواردها ، و تخلق آليات تشريعية ومؤسسية صارمة لتنفيذ وتجسيد رقابة الدولة على الغابات مع حصر جميع العراقيل القانونية التي يمكن أن تؤثر على تنفيذ هذه الأعمال .

¹ - محمود محمد إسماعيل سعيد، مرجع سابق ، ص 42-43

² - أمل الدقاسمة ، كيف نحافظ على الغابات ، مقال منشور على الموقع الالكتروني: <https://mawdoo3.com>

تاريخ الاطلاع: 2023/04/25 ، الساعة 17:00 مساء

³ - مجموعة عمل الانتوساي حول الرقابة البيئية، مرجع سابق ، ص 45

الخاتمة:

انطلاقا من الأهمية الكبيرة للغابات بوصفها ثروة بيئية و أيضا اقتصادية تحقق العديد من الوظائف التنموية عملت كل الدول جاهدة لتنظيم أحكام استغلالها و كذا كفاءات المحافظة عليها و المشرع الجزائري كغيره من المشرعين و من خلال النصوص القانونية و الآليات المؤسسية حاول ضبط عمليات الاستغلال الغابي على نحو يحقق الفائدة المرجوة من الغابات ، غير أن الاستغلال السيئ لها و الممارسات المضرة بها ساهمت في استنزاف هذه الثروة بشكل قد يهدد بقاءها، لذلك يقع على الدولة أن تفكر في وضع إستراتيجية وطنية متكاملة تساهم في الحفاظ على هذه الثروة و ترشيد استغلالها

و بناء على ما تم تناوله في هذه الورقة البحثية خلصت الدراسة إلى النتائج التالية :

- 1- يعد قطاع الغابات أحد أهم القطاعات الاقتصادية التي تلعب دورا بارزا في عملية التنمية الشاملة بما يقدمه من موارد بمختلف أنواعها ،و يمكن أن يشكل قطاعا بديلا لقطاع المحروقات إذا تم استغلاله استغلالا عقلانيا مدروسا
- 2- حدد المشرع الجزائري بصورة واضحة طرق الاستغلال الغابي و التي قد تكون بالاستثمار عن طريق الاستصلاح ، او عن طريق الاستغلال المتعلق بقطع و بيع الحطب
- 3- رغبة في عدم استنزاف الثروة الغابية و ترشيد استغلالها حصر المشرع الجزائري عملية الاستغلال على الغابات ذات المردود الوفير أو ما يسمى بغابات الاستغلال
- 3- إن القضاء على ظاهرة القطع غير القانوني للغابات و كذا حوادث الحرق الذي تتعرض لها يستدعي التفكير في خطة وطنية شاملة يشترك فيها كل من القطاع العام و الخاص تركز لمبادئ الترشيح و الرقابة و لقد توصلت الدراسة للمقترحات التالية :
- 1- بذل كل الجهود وعقد كل اللقاءات العلمية وتخصيص كل المبالغ المالية من أجل دعم إستراتيجية جديدة تقوم على مبدأ الحفاظ على الغابات من طرف الدولة بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني والسكان المجاورين للغابات.
- 2- ترشيد استخدام الموارد الطبيعية المنتجة من الغابات للمحافظة على ما هو متجدد منها
- 3- تشجيع عملية التشجير وإعادة اعمار الغابات وتوسيع مساحاتها.
- 4- تعديل قانون الغابات بما يتلاءم مع المعطيات الجديدة و تفعيل النصوص القانونية المتعلقة بمهام إدارة الغابات في الرقابة وتوسيع صلاحيتها في هذا الشأن.
- 5- دراسة ظاهرة حرائق الغابات التي تهدد الغطاء النباتي وذلك بالتعرف على أهم أسبابها وأفضل السبل للحد منها، مع توفير كامل الإمكانيات البشرية والمادية بما فيها التقنيات الحديثة المتطورة لحصر هذه الظاهرة المدمرة للغابات.
- 6- إقامة أبراج مراقبة وخزانات مياه داخل الغابات تحسبا لعملية إطفاء الحرائق.
- 7- تبني سياسة الإرشاد الغابي ضمن الإستراتيجية الجديدة للمحافظة على الغابات نظرا لنجاعته وتحقيقه للأهداف المرجوة منه، مع الاهتمام بالمنهج التعليمية وإدخال البعد البيئي ضمنها.
- 8- تطوير وتحديث المهن الغابوية عن طريق إنشاء مشاتل غابوية جديدة وحديثة بمواصفات عصرية بالشراكة مع القطاع الخاص من أجل الحفاظ على الخاصية الوراثية للغابات

قائمة المصادر والمراجع:

أ - باللغة العربية

1- المعاجم

- أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي جمال الدين ابن منظور الإفريقي ، لسان العرب ، الجزء الثامن ، الطبعة الأولى ، د.س.ن

2- النصوص القانونية

- القانون 12/84 المؤرخ في 23/06/1984 المتضمن النظام العام للغابات ، المعدل و المتمم بموجب القانون رقم 20/91 المؤرخ في 02/12/1991 ، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 26/06/1984 ، العدد 26 .

- المرسوم التنفيذي 115/2000 المؤرخ في 28/05/2000 المتعلق بتحديد قواعد إعداد مسح الأراضي الغابية الوطنية، الجريدة الرسمية لسنة 2000، العدد 30.

-- المرسوم التنفيذي رقم 87/01 المؤرخ في 05/04/1987 المتضمن شروط و كفاءات الترخيص بالاستغلال في إطار أحكام المادة 35 من القانون 12/48 ، الجريدة الرسمية المؤرخة في 08/04/2001 ، العدد 20

- المرسوم التنفيذي 115/2000 المؤرخ في 28/05/2000 المتعلق بتحديد قواعد مسح الأراضي الغابية الوطنية، الجريدة الرسمية لسنة 2000، العدد 30.

- المرسوم التنفيذي رقم 170/89 المؤرخ في 05/09/1989 المتضمن الموافقة على الترتيبات الإدارية العامة و الشروط التقنية لإعداد دفاتر الشروط المتعلقة باستغلال الغابات و بيع الحطب المقطوع منها و منتجاتها ، الجريدة الرسمية الصادرة في 06/09/1989 ، العدد 38 .

3 - الكتب:

- باووز شفيق عبد الله ، أسس تنمية الغابات ، وزارة التعليم العالي و البحث العلمي ، العراق ، 1980 .
- مجموعة عمل الانتوساي حول الرقابة البيئية ، ، الدليل الإرشادي حول الرقابة على الغابات ، دليل الأجهزة العليا للرقابة، ترجمة ديوان المحاسبة بالمملكة العربية الأردنية الهاشمية ، الفصل الأول و الثاني ، 01/04/2011 ،
- نبيل إبراهيم سعد ، المدخل إلى القانون (نظرية الحق) ، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010
- علي بن عبد الله الشهري ، حرائق الغابات الأسباب وطرق المواجهة ، الطبعة الأولى ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، الرياض ، 2010.

- علي محمد حسين التلال ، يونس محمد قاسم الالوسي ، الغابات العامة ، الجزء الأول، هيئة المعاهدة الفنية ، بغداد، 1989.

4- الرسائل الجامعية :

- دباب فراح أمال ، (الحماية القانونية للغابات في الاتفاقيات الدولية و التشريع الوطني) ، أطروحة دكتوراه في القانون تخصص قانون عام مقارن ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة جيلالي اليابس ، سيدي بلعباس ، الجزائر ، 2019.

- مخلوف عمر ، النظام القانوني لحماية التراث الغابي على ضوء مبدأ الاستدامة وعلاقته بالتنوع البيولوجي ، أطروحة دكتوراه علوم ، تخصص قانون ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة سيدي بلعباس ، الجزائر ، 2018-2019

- محمود محمد إسماعيل سعيد، (دور الإرشاد الغابي في رفع الوعي البيئي للمجتمعات المحلية) ، رسالة ماجستير في علوم الغابات ، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ، ديسمبر 2018،
- وليد ثابتي ، (الحماية القانونية للملكية العقارية الغابية في التشريع الجزائري)، أطروحة دكتوراه في القانون تخصص قانون عقاري ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، الجزائر ، 2017،
- عيسى لعلاوي، (النظام القانوني الدولي لمكافحة التغيرات المناخية) رسالة ماجستير في الحقوق، تخصص قانون دولي وعلاقات دولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 (2012).

5- المجالات :

- عبدوس عبد العزيز ، العرابي مصطفى ، تحليل الأهمية الاقتصادية والبيئية للصناعات الغابية في الجزائر : مدخل نحو الاقتصاد الأخضر، مجلة البشائر الاقتصادية ، المجلد الرابع ، العدد الثاني، 2019.
6 - المواقع الالكترونية:

- أمل الدقاسمة ، كيف نحافظ على الغابات ، مقال منشور على الموقع الالكتروني: <https://mawdoo3.com>

ب- المراجع باللغة الأجنبية :

- Office national des statistique, statistique sure l'environnement cole, statist n= 177, Alger, février

2015 .